الموقع الإلكتروني الرسمي لمدينة حلب قسم الاستعلامات



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 324 لعام 2001

إن المكتب التنفيذى لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديريه شؤون الاملاك المؤرخ 8/8/2001 المتضمن:

لدى الرجوع الى سجلاتنا تبين ان السيد محمد علي بودقه مخصص لدينا بالسكن الشعبي رقم 50/24 في محلة بستان القصر يرجى الاطلاع والايجاب

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 29/8/2001م.
 - يقرر ما يلي –

مادة ٦- عدم الموافقة على الطلب المقدم من قبل السيد محمد علي بودقه والمتضمن الموافقة على تعديل اسمه الى اسم السيدة صفاء بودقه

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس مدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا